

قرار رقم (٤٨) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/ ٢ / ١٣

بشأن تجديد قيد شركة الطيار للوساطة التأمينية ش.م.م.

بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار الهيئة رقم (١١٩) لسنة ٢٠١٤ بقيد الشركة بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة تحت رقم (٤٤) وتجديد قيدها بالقرار رقم (١٥٨١) لسنة ٢٠١٩ لمدة ثلاث سنوات تنتهي في ٢٠٢٣/٢/١٠، وعلى الطلب المقدم من الشركة بشأن تجديد قيدها بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن.

قـرر

المادة (١) : تجديد قيد شركة الطيار للوساطة التأمينية ش.م.م بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة - والكانن مقرها: رقم T2- مشروع سيتاديل بلازا - الكائن في ٤ عمارات العبور- الدور السادس - شقة ٧ - شارع صلاح سالم - مصر الجديدة - القاهرة .

المادة (٢) : النشاط المرخص به للشركة : (الوساطة في التأمين) .

المادة (٣) : يسري هذا القرار لمدة ثلاث سنوات اعتبارا من ٢٠٢٣/٢/١١ وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح